Mona Maghraby

بسم اللّه الرحمن الرحيم

مركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات

قسم التوثيق الإلكتروني

Mona Maghraby

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم باللّه العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها

علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

كلية الحقوق
قسم القانون العام

الرقابة القضائية على القرارات المتعلقة بمسائل الجنسية الكويتية

"دراسة مقارنة"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

علي صادق علي القطان

لجنة الإشراف والحكم على الرسالة:

أ.د / محمد أنس قاسم جعفر (**رئيساً**)

أستاذ القانون العام – بكلية الحقوق جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الأسبق.

أ.د / ربيع أنور فتح الباب (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق- جامعة عين شمس سابقًا.

أ.د / محمد سعيد أمين (**عضواً**)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام - بكلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د / منى رمضان بطيخ (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق - جامعة عين شمس.

١٤٤٢هـ – ٢٠٢١م

كلية الحقوق
قسم القانون العام

صفحة العنوان

اسم الباحث: علي صادق علي القطان

اسم الرسالة: الرقابة القضائية على القرارات المتعلقة بمسائل الجنسية الكويتية (دارسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس

سنة التخرج

سنة المنح: ٢٠٢١

كلية الحقوق
قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: علي صادق علي القطان

اسم الرسالة: الرقابة القضائية على القرارات المتعلقة بمسائل الجنسية الكويتية (دارسة مقارنة)

لجنة الإشراف والحكم على الرسالة:

أ.د / محمد أنس قاسم جعفر (رئيسًا)

أستاذ القانون العام – بكلية الحقوق جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الأسبق.

أ.د / ربيع أنور فتح الباب (مشرفًا وعضوًا)

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق- جامعة عين شمس سابقًا.

أ.د / محمد سعيد أمين (عضوًا)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام - بكلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د / منى رمضان بطيخ (مشرفًا وعضوًا)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق - جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **اجيزت الرسالة:** **بتاريخ**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بتاريخ / / **بتاريخ / /**

إهداء

- أهدي هذا العمل البسيط إلى والدتي ووالدي حفظهما الله وأطال في عمرهما،
- كما أهديه إلى زوجتي رفيقة العمر والكفاح والنجاح.
- وإلى أولادي، وإلى أخوتي أخواتي، وإلى كل ما كان له الفضل في نجاح هذا العمل وإظهاره إلى النور.

أهدي هذا العمل

الباحث

شكر وتقدير

أحمد الله العلي العظيم الذي وفقني لإتمام هذا العمل العلمي المتواضع، فله سبحانه وتعالى الحمد والشكر، وصدق رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام فيما روى عنه-:

"لا يشكر الله من لا يشكر الناس."

وانطلاقا من هذا التوجيه لرسولنا الكريم فإنني أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والإجلال إلى **أستاذنا الدكتور/ ربيع أنور فتح الباب أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس،** والذي شرفني بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وعلى منحه لي جزءا من وقته الثمين رغم ضيق وقته وكثرة مسئولياته، فله مني خالص الشكر والتقدير، وأسأل الله العلي العظيم أن يجزيه على ما قدمه وبذله من جهد ووقت لي في هذه الرسالة خير الجزاء.

كما يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر والاحترام إلى **الاستاذة الدكتورة/ منى رمضان بطيخ أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس** لقبول سيادتها الإشراف على هذه الرسالة والاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يمتعها لقبول سيادته بموفور الصحة والعافية.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان لسعادة **الأستاذ الدكتور/ محمد أنس قاسم جعفر أستاذ القانون العام – بكلية الحقوق جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الأسبق.** لرئاسته لجنة المناقشة والحكم على الرسالة مما يزيدني فخرا وشرفا.

كمـــا أتقـــدم بأســـمى آيـــات الشـــكر والعرفـــان لســـعادة **الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد أمين أستاذ ورئيس قسم القانون العام – بكلية الحقوق – جامعة عين شمس.** الاشـتراك فـي لجنـة المناقشة والحكم على الرسالة مما يزيدني فخرا وشرفا.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى كـل مـن قـدم لـي يد العون والنصح في إعداد هذه الرسالة، وكل مـن سـاهم فـي إنجـاز هذه الرسـالة ولـو بكلمـة تشـجيع، فـإلى جميـع الأهـل والأصـدقاء والزملاء خالص محبتي وشكري وتقديري.

الباحث

مقدمة

إنَّ البحثَ في أمور الجنسيَّة لا يعد حديث النشأة، إذ أن الجنسيِّة في حد ذاتها متواجدةٌ منذ بداية الخلق، وذلك بأنه قد تم تقسيم ســاكني الأرض منذ الوهلة الأولى لتواجدهم عليها؛ وهو ما ترجمته الأنظمةُ القانونيَّةُ بعــد ذلك إلى فكرة القوميَّة، ثم فكرة الدولة، ثم تلاها فكرة الجنسيَّة.

فالجنسيَّةُ في مفهومها العام؛ هى فكرةٌ قانونيَّةٌ وسياسيَّةٌ ينتمــى الفــرد بمقتضاها إلى شعب دولة معيَّنة؛ وبمعنى أدق؛ فإن الجنســيَّة أداةٌ قانونيَّــةٌ لتوزيع الأفراد في المجتمع الدولي، والتي تُحدد حصة كل دولة من الأفراد؛ لتكوين ركن الشعب في أركانها. فكما لركني الحكومة والإقليم أهميَّةٌ لقيــام الدولة، فإن لركن الشعب أهميَّة أكبر، فبقاء الدولة رهنٌ بوجود ركن الشعب فيها، وتحديده تحديداً واضحاً.

وبالنسبة للفرد، فالجنسيَّةٌ هى علامةٌ لتعريفه في المجتمع الــدولي، أي بطاقة تعريفية له، فيُعامل نسبةً إلى جنسيَّته التي ينتمى إليها، فضــلاً عــن تحديد التزاماته وحقوقه في كل بقعةٍ من بقاع الأرض التي تطأهــا قــدماه، طظحيث حق الاستقرار الدائم على إقليم دولته، وحــق التملُّــك، ومباشــرة الأمور السياسيَّة. وعلى العكس من ذلك، إذ يُعفى الأجنبي من تحمل الكثير من الالتزامات الواقعة على عاتق الأول، من بينهــا علــى ســبيل المثــال الضرائب، حيث يُعفى الأجنبي من أنواع كثيرة من الضرائب، كمــا يُعفــى أيضًا من أداء الخدمة العسكريَّة.....إلخ.

وللجنسيَّة على هذا النحو أهميَّةٌ بالغةٌ في حياة الفــرد والدولــة، فكمــا ذكرنا؛ أنها هى التي تُحدد وتفرِّق بين الوطني والأجنبي، وتترتب عليها آثارٌ قانونيَّةٌ متعددةٌ قد يصعب حصرها، سواء في القانون الداخلي أو الدولي.

ولما كانت الجنسيَّة بهذه الأهميَّة وتلك المكانة، فكان لزاماً علينا طــرح

التساؤل الأهم؛ ألا وهو كيف يتم إعداد قواعدها وشروط اكتسابها وإسقاطها؟

إن مسائل الجنسيَّة تتضح عند الحديث حول فكرة سيادة الدول، إذ يتفرَّع عن هذه الفكرة مبدأٌ مهمٌ، وهو مبدأ حُرية الدول في تنظيم مادة جنسيَّتها؛ وهو مبدأٌ مُسلمٌ به في الفقه والقضاء الوطني، وكذلك لدى المحاكم والاتفاقيات الدوليَّة.

فالجنسيَّةُ بوصفها علاقة قانونيَّة بين الفرد والدولة تعنى أن القانون الداخلي هو الذى يُحدد كيف تنشأ، وكيف تزول، كما يُحدد الآثار المُترتبة عليها، غير أن هذه العلاقة أو تلك الرابطة تختلف عن غيرها من الروابط القانونيَّة؛ بقيامها على اعتباراتٍ سياسيَّةٍ واجتماعيَّةٍ، فهي تقوم في الأصل على فكرة الولاء للدولة، وعلى توافر نوعٍ من الصلة الروحيَّة والاجتماعيَّة، وقد أوضحت محكمةُ العدل الدوليَّة هذه الفكرة بحكمها الصادر في ٦ أبريل سنة ١٩٥٥؛ حيث قضت بأن "الجنسيَّة علاقةٌ قانونيةٌ ترتكز على رابطةٍ اجتماعيَّةٍ، وعلى تضامنٍ فعليٍّ في المعيشة والمصالح والمشاعر".

وبإيمان المجتمع الدولي بحريَّة الدول في تنظيم أمور الجنسيَّة بداخلها، فقد بالغ المُشرِّع في بعضها، وذلك بتحصينها من رقابة القضاء؛ بذريعة اعتبارها من أعمال السيادة، أو الأعمال السياسيَّة التي تمس مصلحة الدولة العليا، ولا يجوز للقضاء الرقابة عليها أو حتى نظرها، سواء كان إلغاءً أو تعويضاً، وهو ما دفعنا للبحث في المعيار السائد لهذا الاتجاه، وكيفية تبرير ذلك؟ وما موقف النزاعات الناتجة عن مسائل الجنسيَّة؟ وأخيراً، وهو السؤال الأهم كيف يتصدى القضاء لمسائل الجنسيَّة في الكويت ودول المقارنة موضوع الدراسة بطبيعة الحال؟

كل هذا وأكثر نجيب عنه من خلال معرض دراستنا فيما يلى:

*** سبب وأهميَّة اختيار موضوع الدراسة:**

يرجع سبب اختيار موضوع الدراسة؛ للأهميَّة البالغة لفكرة الجنسيَّة والآثار الناتجة عنها بالنسبة للفرد والدولة والمجتمع الدولي ككلٍ، كذلك لإلقاء الضوء على الوضع الحالي بخصوص مسائل الجنسيَّة في دول المُقارَنة، محل الدراسة عامةً، ودولة الكويت بشكلٍ خاصٍ، ومعرفة ما هو الوضع الحالي بالنسبة لقانون الجنسيَّة الكويتي، وما هو اتجاه المحاكم الكويتيَّة بشأن منازعات الجنسيَّة، وإلى أين يتجه كل من المُشرِّع والقضاء الكويتي في هذا الأمر، وذلك بهدف إعادة النظر في قانون الجنسيَّة وتعديله بما يتماشى مع التطورات الخاصة والمستجدة بأمور الجنسيَّة؟

*** منهج الدراسة:**

تسير هذه الدراسة وفق المنهج التحليلي المُقارَن، حيث تعتمد على تحليل النصوص القانونيَّة الخاصة بموضوع الدراسة، ومحاولة عقد المُقارنة بين النظام الكويتي و بين النظامين المصري والفرنسي، مع إظهار بعض النقد إن وُجد، في محاولة لإلقاء الضوء على أوجه القصور المُتواجدة؛ أملاً في تداركها.

*** خطة الدراسة:**

يتطلب التصدي لموضوع الدراسة تقسيمه إلى ما يلي:

الفصل التمهيدي: حول النظريَّة العامة في الجنسيَّة

المبحث الأول: ماهية الجنسيَّة وبيان أهمِّيتها

المبحث الثاني: التطوُّر التاريخي لفكرة الجنسيَّة

المبحث الثالث: خصائص ومميزات الجنسيَّة